

## (838-638) كتاب المساجد ومواضع الصلاة من التعليق على صحيح مسلم

### صحيح مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - 00:00:00

قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهو العبسي صاحب المصنف عبد الله بن محمد وابو كريب وهو محمد ابن العلاء الهمданى جمیعا عن ابن فضیل وهو محمد ابن فضیل ابن غزوان - 00:00:27

قال ابو بكر حدثنا محمد بن فضیل قال عن المختار بن فلفل قال سألت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الایدي على صلاة بعد العصر - 00:00:49

وكنا نصلی على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رکعتین بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت له اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما قال كان يرانا - 00:01:21

نصلیهما فلم يأمرنا ولم ينهنا طبعا سوف يأتي ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما بين كل اذانين صلاة وقال صلوا قبل المغرب. صلوا قبل المغرب ثم في الثالثة قال لمن شاء - 00:01:42

فدل على استحباب الصلاة بين الاذان والاقامة. وبالذات قبل صلاة المغرب واما الصلاة بعد العصر فتقديم الكلام عليها وانها غير مشروعة لأن هذا الوقت وقت نهي على القول الصحيح ولذا كان عمر يضرب الناس على عدم فعلها - 00:02:06

نعم وينهاهم عن فعلها. اللهم الا اذا كانت هذه الصلاة من ذوات الاسباب كما حصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندما فاتته رکعتین بعد صلاة الظهر قضاهما بعد العصر - 00:02:37

الصلاۃ التي لها سبب لا بأس ان تتعذر حتى ولو كان الوقت وقت نهي قال وحدثنا شيبان بن فروخ وهو التميمي الحبطي. قال حدثنا عبد الواحد هو بن سعيد التميمي. قال عن عبد العزيز هو ابن صهيب البصري - 00:03:00

قال عن انس بن مالك شف شيبان بنفوق بصري نعم اذا هذا الاستناد كله بصريون قال عن انس بن مالك وانس قد نزل البصرة رضي الله عنه قال كنا بالمدينة فاذا اذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدأوا السواري فركعوا - 00:03:25

عليكم السلام فركعوا رکعتین حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلاة قد صلیت من كثرة من يصلیهما فهذا يدل على تأکد الصلاة في هذا الوقت وانهما سنة مؤكدة - 00:03:55

قال وحدثنا عليكم السلام قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شايب استرح استرح بارك الله فيك قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة العبسي قال حدثنا ابو اسامه حماد ابن اسامه القرشي ووكيع بن الجراح الرؤاسي - 00:04:22

ان تهمس ابن الحسن التميمي قال حدثنا عبدالله بن بريدة بن الحصيبي الاسلامي قال عن عبد الله بن مغفل المزنی رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم السلام - 00:04:43

بين كل اذانين صلاة قالها ثلاثة اي بين الاذان والاقامة صلاة اي صلاة رکعتین ان كانت راتبة فهي راتبة كالفجر وراتبة القبلية قبل الظهر والا تطوع. نعم. كما هو الامر قبل - 00:05:04

العصر وقبل المغرب وقبل العشاء قال في الثالثة لمن شاء يعني ان الامر على الاستحباب قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي

قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي البصري - 00:05:27

قال عن الجوير سعيد ابن اياس قال عن عبدالله بن بريدة بن الحصيب قال عن عبدالله بن مغفل المزنبي عن النبي صلى الله عليه وسلم منه الا انه قال في الرابعة لمن شاء - 00:05:54

نعم وفي الاسناد السابق قال في الثالثة والاقرب الثالثة هذا هو الاقرب وذلك لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا سلم ثلاثاً  
واذا تكلم بالكلمة عادها ثلاثاً فهذا هو هديه وسنة عليه الصلاة والسلام - 00:06:14

وقد يكون الاسناد الاول اصح فعندها كلها صحيحة عندنا صحيح واضح وكهمة ابن الحسن ثقة مشهور وسعيد ابن ياس قد وقع له  
بعض التغريب نعم ولعل نقف عند هنا - 00:06:53